

هل يقضي ما فاته من صلاة من كان يصلی تارة ويترك تارة أخرى؟

الشيخ الغدیان - مشروع كبار العلماء

عبد الله الغدیان

أخير يقول فيه لي صديق وعمره ثلاثون سنة ويصوم آآ صياما مقطعا وصلاته ايضا مقطعة حينا يصلی وحينما اخر يتركها وقد تاب

قبل اربع سنوات. فهل عليه قضاء ما فاته ام لا؟ اه الجواب اذا كان يصلی تارة ويتركها اخرى - [00:00:00](#)

ذلك بالنسبة لصيامه فانه يقضي ما فاته من الصيام والصلاه. واذا كان يترك الصلاة مطلقا آآ حينئذ لا يقضي لانه من تركها جاحدا

لوجوبها فهو كافر بالاجماع وان كان تاركا لها تهاونا وكسلا فهو كافر على الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:00:20](#)

الله التوفيق. آآ يعني عليه الان بعد التوبة. آآ وعليه التوبة النصوح. فروع منها. هذا ما فيه اشكال لكن هو يسأل عن مسألة للقضاء فقط. اما التوبة فهي واجبة من كل ذنب يقترفه شخص. يعني اقصد انه اذا لم يقضي ولكنه صدق في توبته فان شاء الله لا هو -

[00:00:40](#)

عليه القضاء ما نقول له اذا لم يقضي اذا كان يتركها تارة نعم ويفعلها اخرى فانه يقضي جميع الصلوات التي تركها اما اذا كان يفعل اما

اذا كان مصرا على تركها من الاول يعني ما يصلی اطلاقا فهذا له حالتان. حالة انه ترك - [00:01:00](#)

ها جهدا لوجوبها كما سبق انه كافر بالاجماع. واذا تركها تهاونا وكسلا فهو كافر ايضا على الصحيح من اقوال اهل العلم. وهذا فيه فرق

بين الذي يصلی تارة اخرى وبالله التوفيق - [00:01:20](#)